

المؤسسة المصغرة

المؤسسة المصغرة:

تعرف المؤسسة المصغرة في الجزائر بأنها "المؤسسة التي تشغل أقل من 10 عمال وتحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار." وقد عدل هذا التعريف لتصبح " تلك التي تشغل أقل من 10 عمال وتحقق رقم أعمال أقل من 40 مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 20 ملايين دينار."

خصائص المؤسسات المصغرة : تتعدد خصائص المؤسسات المصغرة وهي كالآتي:

- صاحب المشروع هو المدير والمنتج.
- تعتمد على الخدمات المحلية في معظم الأحيان.
- نظام العمل يتم بشكل تقليدي بمعنى يتم في المنزل أو المحل.
- تعتمد على المهارات اليدوية البسيطة مع إمكانية استغلال الآلات أو الماكينات البسيطة.
- تنوع هذه المؤسسات واختلافها باختلاف البيئة المحيطة بها.
- لا يشترط في العمالة توافر خبرة فنية عالية.
- لا يتطلب إنشاؤها رأس مال كبير.

أهمية المؤسسات المصغرة في التنمية الاقتصادية:

تكمّن أهمية النمو الاقتصادي في زيادة قيمة الدخل لتحسين مستوى دخل الفرد وتوفير الاحتياجات الأساسية وخاصة المواد الغذائية بأسعار معقولة وخلق المزيد من فرص العمل، تحسين المستوى الصحي والتعليمي والاجتماعي للأفراد، تقليل نسبة العجز المالي في الميزانية ودعم ميزان المدفوعات وتحقيق

الاستقرار الاقتصادي للدولة والمساهمة في نمو الدخل المحلي .ويتحقق النمو الاقتصادي من خلال وضع الخطط الاقتصادية والحلول لتحسين المستوى الاقتصادي للدولة والاهتمام بالعاملين والموظفين وتدريبهم وتوفير كافة الأدوات والمعلومات المالية والوسائل التكنولوجية المالية لتحسين وزيادة الإنتاج المحلي والدخل القومي وترشيد الاستهلاك والحفاظ على موارد البلاد ونشر الوعي الاقتصادي.

إنشاء مؤسسة مصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية Nasda :

إنشاء مؤسسة مصغرة شروط الاستفادة:

- العمر: 18 - 55 سنة.
- عدم الاستفادة سابقاً من أي جهاز دعم لإنشاء مؤسسة مصغرة.
- حيازة شهادة أو مؤهل مهني و/أو امتلاك مهارات معرفية معترف بها بشهادة.
- تقديم مساهمة مالية شخصية مطابقة لأحد صيغ التمويل المختارة.

مراحل إنشاء مؤسسة مصغرة:

تمر مراحل إنشاء مؤسسة مصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية Nasda ، بما يلي:

1 -التسجيل الإلكتروني والتكوين:

التسجيل عبر المنصة الرقمية بعد التكوين على مستوى أحد مراكز تطوير المقاولاتية.

2 -تقييم المشروع:

تقييم المشروع من طرف مصالح الوكالة وفق نظام تقييم المخاطر باعتبار معايير الجدوى والنجاعة والتمويل، ورفعته إلى اللجنة الولائية في حال تجاوز التقييم 50%.

3 - عرض المشروع على اللجنة:

عرض المشروع من طرف صاحبه على لجنة إنتقاء واعتماد وتمويل مشاريع الاستثمار على مستوى الولاية.

4 - إصدار شهادة القابلية والتمويل.

5 - بداية النشاط

توسعة نشاط مؤسسة مصغرة:

تطوير النشاط الحالي:

▲ خط إنتاج جديد

▲ آلة جديدة

▲ منتج جديد تكميلي

▲ نشاط مرتبط بالنشاط الرئيسي

إطلاق نشاط جديد:

▲ تنويع النشاط الرئيسي.

▲ اكتشاف مجالات نشاط أخرى.

▲ أنشطة مستقلة جديدة.

الفئات المستهدفة

➤ أصحاب المؤسسات المصغرة المستفيدين سابقاً من دعم جهاز الوكالة.

➤ المستفيدين من جهاز الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) .

➤ المستفيدين من جهاز الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC) .

➤ الفلاحين والحرفيين وأصحاب التراخيص والسجل التجاري.

الشروط العامة:

- العمر 58 - 20 سنة.
- أن يكون في حالة نشاط خلال السنتين الأخيرتين مع إثبات ذلك.
- تقديم الحاصلات المحاسبية والتصريحات الجبائية (G12, C20) .

مراحل الاستفادة من التوسعة:

- 1 -التسجيل الإلكتروني: التسجيل عبر المنصة الرقمية الخاصة بجهاز الوكالة
- 2 -تقييم مشروع التوسعة: تقييم المشروع وفق نظام تقييم المخاطر وتوجيه حامل المشروع إلى التكوين في حالة تجاوز نسبة 50%
- 3 -التكوين الخاص: إجراء تكوين خاص حول مهارات وأساسيات التسيير لمدة 5 أيام على مستوى الوكالة.
- 4 -عرض المشروع على اللجنة: عرض مشروع التوسعة على لجنة انتقاء واعتماد وتمويل مشاريع الاستثمار الولائية.
- 5 -الحصول على الشهادة وبدء النشاط.

قطاعات النشاطات المدعومة:

تسهر الوكالة على تمويل وتشجيع المشاريع في مختلف القطاعات الاقتصادية ولاسيما تلك التي تساهم في خلق الثروة ومناصب الشغل:

الفلاحة، الصيد البحري، الصناعة التقليدية، البناء والأشغال العمومية، الري، الصناعة والنقل.